



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل البند (١) من المادة (٢٨ مكرراً د) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
د. محمد هادي الحويلت

عضو مجلس الأمة

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
بحال إلى لجنة الإسكان والعقار

١٤/١٠/٢٠٢٢



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل البند (١) من المادة (٢٨ مكرراً د)

من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (١) من المادة (٢٨ مكرراً د) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص التالي:

البند (١): " يمنح الحاصل على (قرض للبناء) مواد بناء مدعومة تشمل جميع المستلزمات التي يحتاجها البناء بقيمة لا تتجاوز (٣٥) ألف دينار كويتي، بالإضافة إلى القرض، ويصدر قرار من وزير التجارة يحدد فيه المواد التي يشملها الدعم وكميتها ".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

ويحملهم تكاليف إضافية لا دخل لهم بها الأمر الذي يستلزم تدخلاً تشريعياً لحماية المواطن من ارتفاع الأسعار من خلال تعديل نص البند (١) من المادة (٢٨ مكرراً د) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية برفع السقف الأعلى لقيمة دعم المواد الإنشائية، بحيث لا يتجاوز مبلغ دعم المواد الإنشائية عن (٣٥) ألف دينار بدلاً من (٣٠) ألف دينار.

الفصل التشريعي السابع عشر دور الاعمال الاول

٢٢٨